E

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

E/ESCWA/ECW/2015/IG.1/5(Part II)
30 December 2015
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

المجلس
الاقتصادي والاجتماعي

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)

لجنة المرأة
الدورة السابعة
مسقط، 20-21 كانون الثاني/يناير 2016

البند 6 (ب) من جدول الأعمال المؤقت

قضايا إقليمية

الآثار الاقتصادية والاجتماعية للنزاعات على المرأة في المنطقة العربية

موجز

تتناول هذه الوثيقة الآثار الاجتماعية والاقتصادية للنزاعات المسلحة على النساء والفتيات في المنطقة العربية. وتعرض لمختلف أوجه تأثير الحروب والاضطرابات المدنية على المرأة والفتاة، في تحليل يشكل أساساً لأبحاث تُجرى حول هذا الموضوع في المستقبل من منظور أوسع من العنف ضد المرأة. كما تناقش الوثيقة التحوّل في العلاقات بين الجنسين نتيجة للنزاعات المسلحة، ولا سيما التغيُّرات في تقسيم العمل بين المرأة والرجل، وما نتج عن ذلك من تغيير في الصور والأدوار والأيديولوجيات النمطية التي كانت سائدة.

وتواجه الدول المنكوبة بالنزاعات تحديات في تنفيذ الصكوك القانونية والسياسات الدولية المعنية بالتنمية وحقوق المرأة والفتاة. وتتضمن هذه الوثيقة أفكاراً حول السبل التي يمكن أن تعتمدها الدول العربية لإدراج آثار النزاعات على المرأة والفتاة ضمن استراتيجياتها الوطنية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الهدف 5 المعني بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والفتاة.

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
مقدمة	5-1	3
الفصل		
أولاً- الآثار الاجتماعية والاقتصادية للنزاعات على النساء والفتيات	23-6	4
ألف- الفقر وسبل العيش	14-7	4
باء- الحصول على الرعاية الصحية	16-15	7
جيم- التعليم	18-17	8
دال- العنف على أساس نوع الجنس	23-19	9
ثانياً- اعتبارات رئيسية لإدراج البُعد المتعلق بالنزاعات في استراتيجيات تنفيذ خطة عام 2030، وتحديداً الهدف 5	27-24	10
ثالثاً- الاستنتاجات والتوصيات	36-28	11
المراجع		14

مقدمـة

1- تؤدي النزاعات المسلحة إلى تغيير الوضع الراهن وإحداث تحوّلات جذرية في المجتمعات. وينتج عنها آثار بالغة في جميع مجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، علماً أن آثار الحروب والاضطرابات المدنية تختلف باختلاف الظروف وطبيعة النزاع. وفي المنطقة العربية، أدّت النزاعات المسلحة إلى أزمات إنسانية هي من بين الأشد وطأةً منذ الحرب العالمية الثانية[1]. فقد بلغت أعداد اللاجئين والنازحين داخلياً والأشخاص الذين هم في حاجة ماسة إلى المساعدة الإنسانية أرقاماً مخيفة. في الجمهورية العربية السورية، دفع النزاع أكثر من 4 ملايين شخص إلى خارج ديارهم. وقد بلغ عدد النازحين داخلياً في اليمن 1.27 مليون شخص، وفي العراق 3.6 مليون شخص. وبالإضافة إلى ذلك، يُذكر أن أعداداً كبيرة من اللاجئين الفلسطينيين الذين كانوا مقيمين في الجمهورية العربية السورية تشردوا للمرة الثانية نتيجة النزاع[2].

2- وللنزاع المسلح تداعيات تصيب المرأة تحديداً. فآثار النزاع المسلح على النساء والفتيات تختلف طبيعةً وحدّة عن تلك التي تصيب الرجال، وذلك بسبب مواطن الضعف وعدم المساواة القائمة أساساً بين الجنسين[3]. ويمكن للنزاعات المسلحة أن تقدّم الإطار المناسب لإحداث تغيير مؤقت في العلاقات بين الجنسين، ولا سيما من حيث الأدوار وتقسيم العمل. فأمام تزايد عدد الأسر المشردة وغياب الرجال بسبب القتال في الخطوط الأمامية، قد تُضطر المرأة إلى الاضطلاع بمسؤوليات جديدة كانت في الماضي حكراً على الرجل. ومع تفاقم المسؤوليات الملقاة على عاتق المرأة في دورها التقليدي كراعية للأسرة، بسبب الافتقار إلى الخدمات وضرورة العناية بأفراد الأسرى المصابين والمعوقين، قد تصبح المرأة المعيل الرئيسي للأسرة[4]. ويمكن أن تصبح المرأة مسؤولة أيضاً عن توزيع المعونة الإنسانية.

3- وهذا التقسيم الجديد للعمل بين الجنسين يمكن أن يؤدي إلى تغييرات في الأنماط السلوكية المتوقعة. وتكمن المفارقة في أن النزاعات قد تتيح للمرأة فرصاً جديدة للمشاركة في مجموعة من المهام والأنشطة، ولكنها قد تثير ضدّها رد فعل عنيف سببه هذا التغيير. وبشكل خاص، قد يتعزز دور المرأة في التحكّم بالموارد وفي اتخاذ القرارات. غير أن هذا التغيير في أدوار الجنسين يكون في معظم الأحيان مؤقتاً. فبعد انتهاء النزاع، تعود المرأة إلى مزاولة أدوارها التقليدية، ما يدل على أن التغيير في الأدوار والإيديولوجيات والصور النمطية لم يحدث بشكل دائم[5].

4- وتختلف أشكال تأثير النزاعات على المرأة. ففي أوقات الحرب أو الطوارئ، تكون النساء أكثر عرضة للعنف القائم على نوع الجنس، وتتعرّض العاملات منهنّ في المجال الإنساني وفي قيادة المجتمعات المحلية للاعتداء والتحرش والاختطاف والتعذيب. وقد تُحرم النساء والفتيات من بعض حقوقهنّ الأساسية، مثل الحصول على الرعاية الصحية، والتعليم، والتغذية، وحتى الحق في نقل الجنسية إلى أبنائهن، بسبب النزاعات المسلحة. وتتزايد حالات تعرّضهن للفقر والبطالة. وتتسبّب الثغرات في إنفاذ القانون وما ينتج عن النزاع من

---

(1) UN Women, 2015a, p. 22.

(2) الأرقام الواردة في هذه الفقرة من: ESCWA, 2015a, p. 2.

(3) UN Women, 2015a, p. 68.

(4) Human Rights Watch, 2014.

(5) El-Bushra and Sahl, 2005, p. 57.

فراغ أمني، في تهديد سلامة النساء والفتيات، وتفرض قيوداً شديدة على حرية تنقلهن. وفي ظل هذه الظروف، تكون النساء والفتيات المشردات أكثر عرضة لمختلف أنواع الاستغلال الجنسي والجسدي والنفسي، والإتجار، والاغتصاب، والبغاء القسري، والحمل غير المرغوب فيه، والزواج القسري، بما في ذلك زواج الأطفال. ولهذه الانتهاكات آثار تطال على المدى الطويل رفاه النساء الناجيات وأسرهنّ.

5- ولا بد من معالجة آثار النزاعات على المرأة باعتماد إجراءات محدّدة، وإدراج المنظور الذي يراعي الفوارق بين الجنسين في جميع القطاعات المعنية بالبرامج الإنسانية[6]. وبما أن بعضاً من العواقب التي تتعرض لها المرأة والفتاة في حالات النزاع تتفاقم بفعل ما يسود أصلاً من عدم المساواة بين الجنسين وضعف وضع المرأة الذي يجعلها عرضة للمخاطر، لا بد من معالجة أوجه عدم المساواة بين الجنسين في كل مرحلة من مراحل النزاع[7]. وتتناول هذه الوثيقة بالتفصيل مختلف آثار النزاع المسلح على المرأة والفتاة في مناطق الحروب، وضمن جماعات اللاجئين والنازحين داخلياً[8]. وتتضمن الوثيقة لمحة موجزة عن القوانين والسياسات العامة المعمول بها في هذا المجال، وتوضح الاعتبارات الرئيسية التي ينبغي مراعاتها عند وضع استراتيجيات فعالة لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وتلحظ ما تسببه النزاعات من مخاطر تهدد بتقويض جهود المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

أولاً- الآثار الاجتماعية والاقتصادية للنزاعات على النساء والفتيات

6- يتناول هذا الجزء الآثار الاجتماعية والاقتصادية للنزاعات على النساء والفتيات في المنطقة العربية. ويحلل تداعيات الحروب والاضطرابات الأهلية على فقر المرأة ودخلها، وإمكانات حصولها على الرعاية الصحية، وتعليمها وتعرضها للعنف.

ألف- الفقر وسبل العيش

7- تؤدي النزاعات المسلحة إلى تفاقم الفقر، إذ تدمّر الاقتصادات وتجرد الأفراد من سبل العيش. والسكان الذين يعيشون في مناطق النزاعات، وكذلك اللاجئون أو النازحون داخلياً هرباً من مناطق الحرب، والذين قلّما يملكون القدرة على تأمين الاحتياجات الأساسية مثل الغذاء، والمياه، والمسكن. وتزداد ظروفهم المعيشية صعوبة مع تعطّل مرافق البنية الأساسية، من طرق وإمدادات للكهرباء والمياه. وتشير تقديرات البنك الدولي إلى أن "استمرار الحرب الأهلية العادية لمدة سبع سنوات يؤدي إلى تراجع الدخل بنسبة 15 في المائة عما يمكن أن يكون عليه لو لم تندلع الحرب، مما يعني زيادة احتمالات حدوث الفقر المدقع بنسبة 30 في المائة"[9].

8- والظروف الصعبة التي تنجم عن الفقر تؤثر على المرأة كما على الرجل. فالإحصاءات المتاحة عن فلسطين تشير إلى أن معدلات الفقر تتساوى بين الرجال (25.5 في المائة) والنساء (26.2 في المائة)[10].

(6) Inter-Agency Standing Committee and Global Protection Cluster, 2015.

(7) UN Women, 2015a, p. 207.

(8) النساء والفتيات النازحات داخلياً هنّ اللواتي يبقين داخل حدود بلدانهن، تحت سلطة حكومات البلدان، ولا يحظين بأي حقوق إضافية على حقوق المواطنين. أما اللاجئات فهن اللواتي يغادرن بلدانهن إلى بلدان أخرى، ويكتسبن بحكم وضعهن الجديد بعض الحقوق.

(9) World Bank, 2003, p. 17.

(10) للحصول على معلومات إضافية، يمكن الاطلاع على: ESCWA, 2015f.

غير أن أضرار الفقر قد يكون وقعها على المرأة والفتاة أشد منه على الرجل، وذلك بفعل الاختلالات القائمة أصلاً في موازين القوى والفوارق في الأوضاع والاحتياجات. وفي مثل هذه الحالات، تكون نظم الحماية الاجتماعية والخدمات الأساسية إما مفقودة أو ضعيفة، مما يحد من إمكانات وصول الفئات المعرضة للفقر إلى الموارد الاقتصادية، والحصول على فرص العمل، والتصرف بالممتلكات الخاصة. وتكون الفجوة كبيرة بين الموارد المتوفرة والاحتياجات الشخصية في حالات النزاع لأن الموارد المتاحة للنساء والفتيات لا تكفي، في الغالب، احتياجاتهن الأساسية. ولذلك، يزداد في زمن النزاعات عدد النساء اللواتي يقعن في شرك الفقر ويتعرضن له.

9- ويتلازم الفقر مع انعدام الأمن الغذائي، بما يعنيه من عدم توفر الأغذية لجميع السكان، وغياب إمكانات الحصول على المنتجات التي تضمن الحد الأدنى من معايير التغذية. وأثناء النزاعات المسلحة وفي ظروف الاحتلال، يؤدي تراجع الإنتاج الزراعي وتعطُّل حركة النقل والتجارة، إلى الحد من توفر المنتجات الغذائية. والحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي، يمكن أن يطرح تحدياً بفعل الأضرار التي لحقت بالبنى الأساسية، أو تردّي الظروف المعيشية في مخيمات اللاجئين، أو تلوث المياه والهواء والتربة. وقد تلحق النزاعات المسلحة أضراراً جسيمة بالبيئة، يطال تأثيرها الزراعة واستخدام الأراضي، وبالتالي الأمن الغذائي عموماً.

10- وفي هذه الظروف، تكون النساء الفئة الأشد تعرضاً للحرمان من الغذاء الكافي والسليم. وأكثر ما تصيب أضرار ندرة الأغذية وعدم التوازن في النظام الغذائي النساء الحوامل والمرضعات. وليس من السهل الحصول على معلومات إحصائية دقيقة حول هذا الموضوع في البلدان العربية المنكوبة بالنزاعات. غير أن البيانات المتاحة توضح مدى الحرمان الذي تعيشه النساء والفتيات. وقد أعلن ثلثا الأسر المعيشية اللاجئة من الجمهورية العربية السورية إلى الأردن ولبنان ومصر التي ترأسها نساء، أنها لا تملك ما يسد قوتها[11]. ومن المرجح أن تتعرض الأسر المعيشية التي ترأسها نساء لانعدام الأمن الغذائي، وذلك لافتقارها إلى رأس المال والخبرة في ظل عدم توفر هيكلية للدولة، وتعطل التجارة، وندرة المنتجات الزراعية، وانعدام الأمن[12].

11- وفي مواجهة هذه التحديات، قد تضطر النساء إلى قبول وظائف وضيعة يؤدينها في ظروف صعبة ومن دون عقد نظامي ولا حماية اجتماعية. وقد تنخرط المرأة أيضاً في أعمال تجارية صغيرة أو في أنشطة محدودة النطاق مدرة للدخل لتتمكن من تلبية الاحتياجات الناجمة عن غياب الرجل أو بطالته. وغالباً ما لا تحصل النساء على عمل لائق بسبب عدم حيازة الوثائق اللازمة والقيود المفروضة على عمل اللاجئين. ففي لبنان، مثلاً، 68 في المائة من اللاجئات السوريات عاطلات عن العمل[13]. وهذه الظروف تجعل المرأة عرضة لجميع أشكال سوء المعاملة، وقد تجبر على الزواج بالإكراه، أو الزواج المبكر، أو في سن الطفولة، أو على ممارسة الجنس بهدف العيش. وهذا يزيد من تعرض النساء والفتيات للإصابة بالأمراض المنقولة بالاتصال الجنسي، وبفيروس نقص المناعة البشرية، فضلاً عن مختلف أشكال الاستغلال الجسدي والجنسي والنفسي[14].

(11) UNHCR, 2014, p. 18.

(12) El-Bushra and Sahl, 2005, p. 54.

(13) ESCWA, 2015b, p. 37.

(14) UNHCR, 2014, p. 37.

12- وقد يدفع الفقر الناجم عن النزاع المسلح والنزوح بالمرأة إلى البحث عن عمل في القطاع غير النظامي، ما يؤدي إلى تحوّل في طبيعة الأدوار بين الجنسين. ومن أجل تأمين حد أدنى من الدخل للأسرة، تتحمّل نساء كثيرات مسؤوليات القيام بدورين، دور الإعالة ودور الرعاية. ولكن ظروف النزاع تؤدي أيضاً إلى زيادة حجم العمل الذي يتوقع من المرأة القيام به من غير أجر[15]. وانهيار البنى الأساسية، ولا سيما مرافق رعاية الأطفال والرعاية الصحية، يلقي على النساء عبئاً ثقيلاً، خاصة في حال إصابة أحد أفراد الأسرة بجروح أو تشوّهات من جراء الحرب.

13- ومع ذلك، تصبح المرأة، في الكثير من الحالات، المعيل الرئيسي للأسرة، كما هو حال العديد من النساء في الجمهورية العربية السورية. وتشير مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين إلى أن ربع الأسر المعيشية السورية ترأسها إمرأة في الوقت الراهن[16]. وفي اليمن، ترأس المرأة حالياً نسبة تتراوح بين 20 و30 في المائة من الأسر النازحة داخلياً، بعدما كانت هذه النسبة 9 في المائة قبل النزاع[17]. والغالبية العظمى من اللاجئات السوريات العاملات في الأردن ولبنان ومصر، يتركزن في التعليم، ورعاية الأطفال، والخياطة، والحرف اليدوية، والزراعة، وتصفيف الشعر[18]. ويتركز عمل اللاجئات والنازحات في القطاع غير النظامي، كما هو الحال في الأردن حيث تبلغ نسبة العاملات في هذا القطاع 92 في المائة[19]. وقد يدفع تزايد الفقر في ظروف النزاع بالنساء إلى استنفاد مدخراتهن وغيرها من الممتلكات الخاصة، مثل المجوهرات، ما يقوّض استقلاليتهن المالية على المدى الطويل. وقد سُجلت هذه الظاهرة في الحرب الأهلية في لبنان، إذ لجأت نساء كثيرات إلى بيع المجوهرات ومقتنيات أخرى كنّ يملكنها. وتكررت التجربة نفسها مع النساء الفلسطينيات للصمود في مواجهة الظروف الاقتصادية المتردية بين عامي 2001 و2003[20].

14- وللأعراف والقوانين التي تكرس التمييز ضد المرأة تداعيات خطيرة على المرأة أثناء النزاعات المسلحة. وكثيراً ما يخضع حصول المرأة على الموارد الاقتصادية وملكيتها للأراضي لقيود لها بالغ الأثر على العاملات في القطاع الزراعي. ومع تحوّل احتلال الأراضي إلى استراتيجية للحرب، قد تجد النساء اللواتي يملكن الأراضي أنفسهن في وضع العاجزات عن التصدي لتجريدهن من الملكية. وأكثر ما تواجه هذا الوضع الشابات والأرامل وغير المتزوجات والمطلقات، وكذلك النساء اللواتي تعرضن للاغتصاب أو كن في ساحات القتال[21]. ويتفاقم حرمان المرأة من ملكية الأراضي بفعل الممارسات الثقافية والدينية والعرفية السائدة، والتي تديم اعتماد المرأة على الرجل وترسخ الخلل في موازين القوة بين الجنسين. ويبين الشكل 1 أن المعدل العالمي لمالكات الأراضي الزراعية ينخفض بنسبة 10 في المائة في حالات النزاع وما بعد النزاع.

---

(15) Olmsted, 2004, pp. 1-4.

(16) UNHCR, 2014, p. 9.

(17) Inter-Agency Standing Committee, 2015, p. 1.

(18) UNHCR, 2014, p. 30.

(19) ILO, 2015, p. 88.

(20) UN Women, 2014, p. 72.

(21) UN Women, 2015a, p. 81.

الشكل 1- واقع امتلاك النساء للأراضي الزراعية (وفق سند قانوني)، 2014

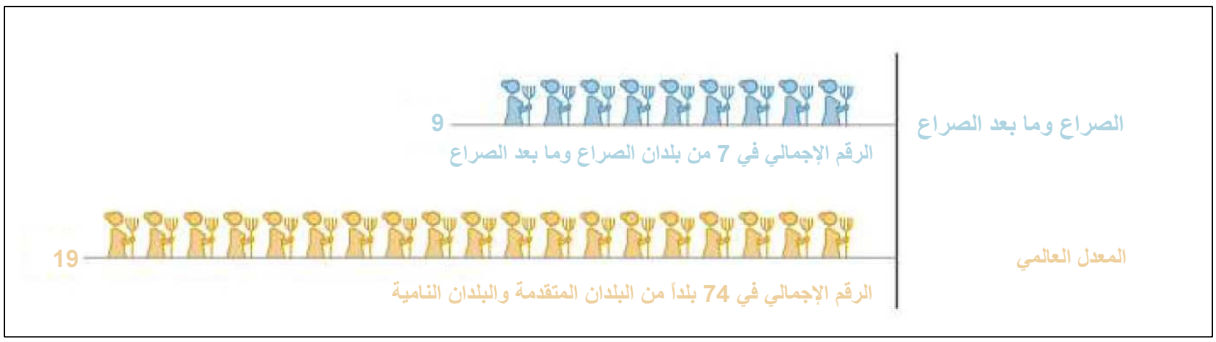

المصدر: UN Women, 2015a, p. 82.

باء- الحصول على الرعاية الصحية

15- وفي حالات النزاع، يؤدي تعطل البنى الأساسية لقطاع الصحة إلى حالات وفاة تفوق ما تسببه الحرب نفسها[22]. وتخلق النزاعات المسلحة أضراراً بالمرافق الصحية وتحد من توفر الخدمات واللوازم الصحية وإمكانية الحصول عليها. والخدمات الصحية القليلة المتوفرة في حالات النزاع تكون ذات نوعية متدنية. وقد شكلت مغادرة الاختصاصيين في الحقل الطبي، على غرار ما حدث في الجمهورية العربية السورية وليبيا، ضغوطاً إضافية على النُظم الصحية[23]. وتكثر الأوبئة والأمراض المعدية، بينما يقضي المصابون بأمراض مزمنة بسبب قلة توفر الرعاية الصحية والعلاج. وللنساء والفتيات احتياجات صحية تختلف عن احتياجات الرجال، وتتطلب عناية خاصة. والنقص في الخدمات واللوازم الصحية في حالات الطوارئ له تداعيات خطيرة على النساء والفتيات. ففي هذه الظروف، تزداد في أوساط النساء حالات الإصابة بأمراض معيّنة، مثل فقر الدم، ومشاكل الدورة الشهرية، والتهابات المسالك البولية والمهبلية[24]. وقد لا يتوفر للمرأة ما تحتاج إليه من عناية في فترة الدورة الشهرية أو الرضاعة. ومن الصعب توفر وسائل منع الحمل، والتوعية الجنسية، والأطباء المتخصصين في الأمراض النسائية في حالات النزاع والظروف الإنسانية الصعبة. وإن توفرت هذه الخدمات، يبقى النقص في التدريب على مواجهة المشاكل التي تنشأ في النزاعات مثل المعالجة السريرية للاغتصاب.

16- ويؤدي نقص الرعاية الصحية للنساء اللواتي يعشن في مناطق الحرب، أو النازحات داخلياً واللاجئات، إلى ارتفاع حاد في معدلات وفيات الأمهات. ففي حالة النساء اللواتي يعشن في مناطق الحرب، يُعزى نقص الخدمات إلى تدمير البنى الأساسية، وقلة الموارد نسبة إلى كثرة الإصابات والأمراض. وفي حالة النساء النازحات، يُعزى النقص إلى عدم توفر الإطار القانوني المنظّم لوضع اللاجئين في البلدان المضيفة، مثل لبنان، حيث لا يتمتع اللاجئون بوضع قانوني خاص، بل يُعامَلون معاملة الأجانب، فلا يُمنحون الحق في الحصول على جميع الخدمات الأساسية. وأكثر من نصف وفيات الأمهات في العالم يحدث في حالات النزاع، وهي وفيات كان يمكن تجنبها لو توفرت الوسائل الكافية. وفي عام 2013، فاق معدل وفيات الأمهات (الوفيات لكل 100,000 ولادة حية) في حالات النزاع وما بعده بأكثر من مرتين ونصف متوسط المعدل العالمي[25] (الشكل 2).

(22) ESCWA, 2015a, p. 21.

(23) UN Women, 2015a, p. 78.

(24) ESCWA, 2013, p. 8.

(25) UN Women, 2015a, p. 78.

الشكل 2- معدل وفيات الأمهات لكل 100,000 ولادة حية (تقديرات عام 2013)

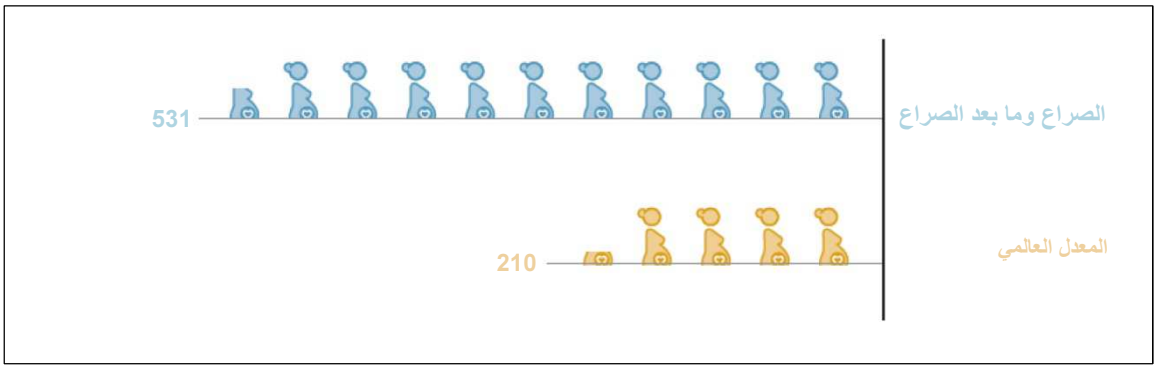

المصدر: UN Women 2015a, p.77.

جيم- التعليم

17- قطاع التعليم يشهد تحوّلات جذرية في أعقاب النزاع. فقد يلحق النزاع أضراراً جسيمة بالمدارس، أو يفرض الواقع استخدامها لأغراض أخرى. ففي الجمهورية العربية السورية، مثلاً، توقفت مدرسة من أصل كل خمس مدارس نتيجة النزاعات الأهلية، وتشير التقديرات إلى تحويل نحو 1,500 مؤسسة تعليمية إلى ملاجئ أو قواعد عسكرية. وتسببت الحرب على غزة في عام 2014 بإلحاق أضرار جسيمة أو تدمير 66 في المائة من المؤسسات التعليمية[26]. ومع أن إغلاق المدارس في بعض الأحياء يؤثر على الفتيان والفتيات على السواء، فمن المستبعد أن تذهب الفتيات إلى مدرسة أخرى لدواعي السلامة. ويضع ذلك أمام الفتيات عقبات كبيرة تعوق حصولهن على التعليم وخروجهن من دوامة الفقر والاستفادة من فرص أفضل في المستقبل. وتترتب على هذه الظروف تداعيات ترافق فترة إعادة الإعمار وبناء السلام.

18- إذاً، للنزاعات آثار سلبية على الفجوة بين الجنسين في التعليم. فالفتيات هن أكثر الفئات تضرراً من تعطل المرافق التعليمية، وذلك خوفاً من تعرضهن لاعتداءات في الطريق إلى المدرسة في الظروف الأمنية المضطربة. وتشغيل الأطفال هو أيضاً من الأسباب التي تبقي الفتيات خارج المدرسة. وقد تضطر الفتيات اللاجئات والنازحات إلى التخلي عن الدراسة بسبب الصعوبات المالية التي تواجهها أسرهن. وقد يُفرض عليهن العمل أو المشاركة في الأعمال المنزلية أو رعاية أفراد الأسرة، فيحرمن الذهاب إلى المدرسة. ومع صعوبة الحصول على بيانات مفصلة حسب الجنس، تشير التقديرات إلى أن صافي معدلات التحاق الفتيات بالتعليم الابتدائي في بلدان النزاع وما بعد النزاع أقل بحوالى 15 نقطة مئوية من المتوسط العالمي[27]. وفي المنطقة العربية، بلغت نسبة الفتيات الملتحقات بالمدارس من اللاجئين السوريين 50 في المائة في الأردن و30 في المائة في لبنان[28]. وبين عامي 2012 و2013، ارتفع معدل تسرب الطالبات السوريات من المدارس الثانوية بنسبة 36.2 في المائة.

(26) المرجع نفسه، ص 79.

(27) المرجع نفسه، ص 80.

(28) ESCWA, 2015d, p. 73.

الشكل 3- تسرب الطلاب من المدرسة في الجمهورية العربية السورية
(بالنسبة المئوية)

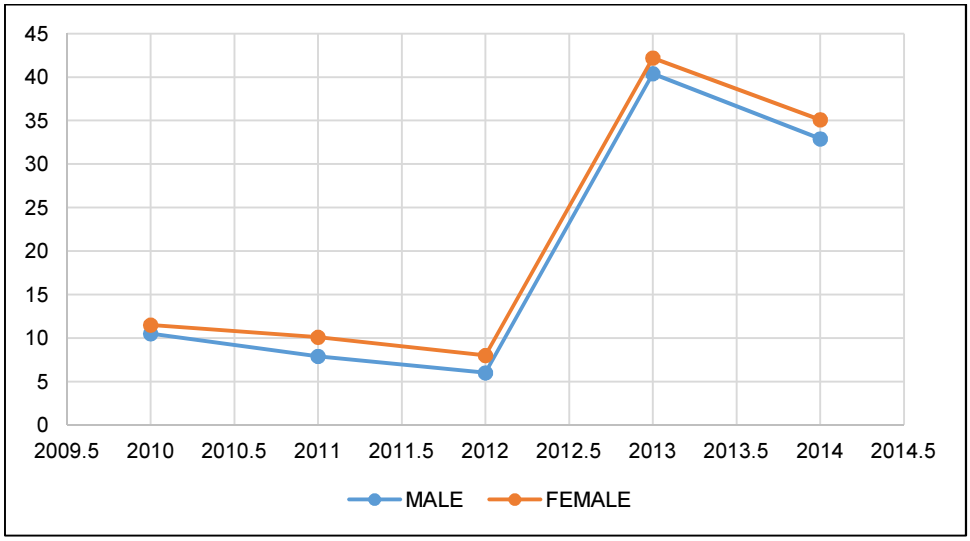

المصدر: معهد اليونسكو للإحصاء، http://data.uis.unesco.org/Index.aspx?queryid=124.

دال- العنف على أساس نوع الجنس

19- في حالات النزاع، تتفاقم حالات العنف ضد المرأة، من عنف جنسي، وزواج بالإكراه، واعتداء جسدي، واستغلال وإتجار، وتعذيب. وفي هذه الأوقات، غالباً ما يمارس العنف الجنسي كوسيلة حرب في أيدي الرجال المحليين والجماعات المسلحة[29]. كما يزداد انتشار العنف المنزلي، نتيجة للإحباط الذي يشعر به الرجال مع التوزيع الجديد للأدوار بين الجنسين. ونتيجة للنزاع، تضعف نظم الوقاية والحماية ويشيع الإفلات من العقاب[30].

20- وأياً يكن شكل العنف الذي تتعرض له المرأة، فهي تتحمل بسببه أيضاً وطأة الوصمة الاجتماعية التي تحل بها، وتصبح بحاجة إلى دعم نفسي نادراً ما يكون متوفراً في أوقات النزاع وحالات الطوارئ. وتعاني الناجيات من العنف عواقب صحية ترافقها مدى الحياة، مثل الإصابة بالناسور أو مشاكل في التبول أو التغوط أو النشاط الجنسي، ويصبحن عرضة للأمراض المنقولة جنسياً، ومنها فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وإذا توفر الأطباء، قد ينقصهم التدريب في المعالجة السريرية للاغتصاب. وقد تتعرض المرأة للحمل عنوة، فتجد نفسها أمام صعوبة الخيار بين الإجهاض في ظروف غير مأمونة، أو الاحتفاظ بطفل في ظروف مالية ضيقة، متحمّلة ما يلاحق الأمهات العازبات من اضطهاد[31].

(29) ESCWA, 2013, p. 3.

(30) UNFPA, 2015, p. 9.

(31) UN Women, 2015a, p. 76-78.

21- وأعمال العنف ضد المرأة لا تنال العقاب اللازم دائماً. فالخوف من الوصم يثني العديد من النساء عن الإبلاغ بما أصابهن من عنف. كما يثنيهن عن الإبلاغ بما يتعرضن له من عنف جنسي حالة الضعف التي تشوب خدمات الصحة وأجهزة الشرطة أثناء النزاع. وقد أظهر مسح أجري في العراق، مثلاً، أن أقل من 3 في المائة من النساء يبدين استعداداً لإبلاغ الشرطة عن أعمال العنف، أما دوافع اللواتي لا يريدون الإبلاغ فهي إما "خشية من الفضيحة" (51 في المائة)، أو اعتقاداً بأن الشرطة لن تتمكن من تنفيذ العدالة (31 في المائة)، أو خوفاً من أن يحاول عناصر الشرطة استغلالهن (17 في المائة)[32].

22- وقد تدفع ظروف انعدام الأمن في ظل الفقر، بالأسر إلى البحث عن استراتيجيات جديدة للبقاء، مثل الزواج بالإكراه وتزويج الأطفال، أملاً في تحسين إمكانات حصول بناتها على الموارد ووسائل الرفاه. وقد قاربت نسبة الفتيات السوريات المتزوجات قبل سن الثامنة عشرة 50 في المائة منذ اندلاع النزاع. وتسجل بلدان عربية أخرى تشهد نزاعات، كالسودان والصومال واليمن، أعلى معدّلات زواج الفتيات دون سن الثامنة عشرة (30 في المائة)[33]. واستخدام زواج الأطفال كآلية للبقاء في أوقات النزاع يمعن في إضعاف وضع الفتيات لأنهن يتوقفن عن الدراسة ويواجهن المخاطر الصحية وإساءة المعاملة.

23- والناشطات أكثر عرضة لسوء المعاملة أثناء الاعتقال التعسفي والاحتجاز. ففي بعض الحالات، كالنزاع في الجمهورية العربية السورية، تعرضت نساء للاحتجاز التعسفي لأنهن قدّمن المساعدة والمعونة الإنسانية لمدنيين على صلة بالجماعات المعارضة. وكثيرة هي حالات الاعتقال من غير سند قانوني. والتعذيب هو من الممارسات غير القانونية وانتهاك لحقوق الإنسان الدولية وكذلك الاحتجاز لفترات طويلة. وفي حالات الهجوم المنظم واعتقال المدنيين، يعتبر التعذيب جريمة ضد الإنسانية[34].

ثانياً- اعتبارات رئيسية لإدراج البُعد المتعلق بالنزاعات في استراتيجيات تنفيذ خطة عام 2030، وتحديداً الهدف 5

24- صكوك القانون الدولي التي تشكل الأساس القانوني لضمان حقوق المرأة والفتاة في ظروف النزاع هي اتفاقيات حقوق الإنسان واتفاقيات جنيف وبروتوكولاتها الإضافية. والقانون الإنساني الدولي يحدد مسؤوليات الدول، ويوفر ضمانات لحماية المدنيين. ومن أبرز الاتفاقيات الإقليمية في هذا الإطار الميثاق العربي لحقوق الإنسان. وتكمّل هذه الصكوك القانونية الملزمة مجموعة من أطر السياسات التي تسعى إلى ضمان حقوق المرأة والفتاة في أوقات النزاع. ومن أبرز هذه الأطر قرار مجلس الأمن 1325 (2000) والقرارات اللاحقة بشأن المرأة والسلام والأمن. وقد سعت البلدان العربية إلى تنفيذ تلك القرارات من خلال اعتماد الاستراتيجية الإقليمية بشأن المرأة والسلام والأمن (2013) والإطار الاستراتيجي لخطة العمل الإقليمية للفترة 2015-2030.

25- ويشكل اعتماد خطة التنمية المستدامة لعام 2030 خطوة بارزة نحو تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والفتاة في السنوات الخمس عشرة المقبلة. وأهداف التنمية المستدامة الواردة في الخطة تنص على مجموعة غايات من المتوقع أن تحققها جميع البلدان بحلول عام 2030. وتقوم هذه الأهداف وغاياتها على

(32) Puttick, 2015, p. 22.

(33) ESCWA, 2015d, p. 6.

(34) Human Rights Watch, 2014.

التنمية وليس على المساعدة الإنسانية، لذلك، فهي لا تميّز بين ظروف السلام والنزاع، مع أنها تركز على أثر النزاع المسلح على التنمية، وتعترف بالتحديات التي تواجه البلدان المنكوبة بالنزاعات. فمن الضروري إذاً أن تحدد الدول الأعضاء في مرحلة مبكرة التحديات الإنمائية الناتجة عن عدم الاستقرار السياسي والنزاع المسلح، وطرق تخفيف الآثار المحتملة لتدفق اللاجئين على المجتمعات المضيفة. وعلى الآليات الوطنية المعنية بالمرأة، بشكل خاص، أن تضمن إيلاء الاهتمام الكافي لآثار النزاع على المساواة بين الجنسين، وأخذها في الاعتبار عند وضع استراتيجيات وطنية لتنفيذ خطة عام 2030.

26- ويوفر الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة إطاراً واسعاً لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات. ويتضمّن مجموعة من الغايات التي تنطبق على البلدان المنكوبة بالنزاعات، ولكن ينبغي تكييفها مع الاحتياجات الوطنية. ويمكن أن تشكّل الغاية 5-2 بشأن القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة أساساً لوضع برامج الوقاية والحماية في حالات الطوارئ. وفي إطار الغاية 5-3 المتعلقة بزواج الأطفال، ينبغي أن تعمل الدول الأعضاء على وضع أطر قانونية ومؤسسية للقضاء على ظاهرتي زواج الأطفال والزواج القسري، اللتين تنتشران في أوقات النزاعات المسلحة. وكما أشير سابقاً في هذه الورقة، يشكل الوصول إلى خدمات الصحة الجنسية والإنجابية خلال الاضطرابات السياسية تحدياً كبيراً. ويندرج هذا الجانب بالذات من حقوق المرأة في إطار الاستراتيجيات الوطنية الرامية إلى تحقيق الغاية 5-6 من خطة عام 2030.

27- ويجري حالياً وضع مؤشرات عالمية لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة من المتوقع أن تعتمدها اللجنة الإحصائية في الأمم المتحدة في آذار/مارس 2016، وسوف تشكل توجيهات إضافية لتحقيق الغايات المتصلة بالمساواة بين الجنسين في أهداف التنمية المستدامة. وتجدر الإشارة في هذا الإطار إلى أن الهدف من وضع تلك المؤشرات هو متابعة خطة عام 2030 واستعراضها، ليس إلا، ولا يجوز أن تقيّد الطابع الطموح والشامل لأهداف التنمية المستدامة وغاياتها. فالمؤشر المقترح لرصد تحقيق الغاية 5-5 حول مشاركة المرأة مشاركة كاملة وفعالة على جميع مستويات صنع القرار، يحدد فقط نسبة المقاعد التي تشغلها المرأة في البرلمانات الوطنية[35]. وبالتالي يمكن أن تقيس الدول العربية التزامها بتنفيذ قرار مجلس الأمن 1325 (2000) من خلال الإبلاغ عن الآليات التي وضعتها لضمان مشاركة المرأة في مفاوضات السلام أو عمليات العدالة الانتقالية. والبيانات المجموعة لرصد تنفيذ أهداف التنمية المستدامة لا ينبغي تصنيفها حسب نوع الجنس وحسب، بل أيضاً حسب الفئة العمرية، والخصائص الاجتماعية والاقتصادية، والدخل، والمكان (ريفي/حضري)، والطبقة الاجتماعية[36]. فهذه التفاصيل الإضافية في البيانات توفر معلومات قيمة جداً في تحليل وضع المرأة في أوقات النزاعات والطوارئ.

ثالثاً- الاستنتاجات والتوصيات

28- النزاعات الحالية السائدة في المنطقة العربية تحدد الفرص والموارد والخيارات المتاحة للرجال والنساء، وتحدد أيضاً مصير هؤلاء. وبما أن العلاقات بين الجنسين هي الأساس الذي تقوم عليه التفاعلات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، فالنزاعات تتداخل مع بُعد المساواة بين الجنسين وتحدد دور الرجل والمرأة ومشاركتهما فيها، ومدى تأثر كل منهما بها.

(35) UN Stats, IAEG-SDGS, 2015a.

(36) UN Women, 2015b, p. 2.

29- ولا شك أن النزاع يؤثر على الرجال والنساء على السواء، لكن آثاره أشد على النساء والفتيات، بما يزيد من أوجه التفاوت القائمة أصلاً في الهيكلية المجتمعية العربية. وللنزاعات تأثير كبير على العلاقات بين الجنسين، تؤدي إلى تغيير كبير في أدوارهما التقليدية وفي تقسيم العمل، كما في الصور والهيكليات النمطية. غير أن النزاعات لا تؤدي إلى تغييرات كبرى في السلوكيات الاجتماعية، فهي تحدث تحوّلات مؤقتة في الحياة اليومية، دون أن تغيّر الإيديولوجيات المتعلقة بأدوار الجنسين، والتي تظل كامنة وراء المواقف المجتمعية في المدى الطويل.

30- ويمكن القول، في هذا الإطار المعقد، أن للنزاعات آثاراً اجتماعية واقتصادية متعددة على الرجل والمرأة. فهي السبب الرئيسي في دمار البنية التحتية وعدم إمكانية الوصول إلى الخدمات والموارد وانعدام توفرها. ونتيجةً لذلك، يقع الرجال والنساء في الفقر بسبب محدودية الخيارات والفرص المتاحة لهم لتلبية احتياجاتهم الأساسية. ويواجه هؤلاء تحديات كبيرة للتغلب على الفقر وتأمين سبل العيش لأسرهم، ومتابعة التعليم، والحصول على الرعاية الصحية، والتمتع بحقوقهم الجنسية والإنجابية، والحفاظ على سلامتهم الجسدية والنفسية.

31- والضغوط الاقتصادية في ظروف النزاع تجبر النساء والفتيات على إيجاد طرق جديدة لتلبية احتياجات أسرهن، ما يدفعهن إلى الانقطاع عن الدراسة، أو التعرض لسوء المعاملة، كزواج القاصرات أو الإتجار بهن. وهكذا تتهدد سلامتهن، ويصبحن عرضة لأنواع عديدة من العنف القائم على نوع الجنس، كالعنف الجنسي، والإتجار، والرق، والبغاء. وهذه الظروف تحد من حركة النساء والفتيات، وتؤدي أحياناً إلى حمل غير مرغوب فيه، وإلى الوصم الاجتماعي، وإلى إصابتهن بفيروس نقص المناعة البشرية وغيره من الأمراض المعدية، وإلى نبذهن في المجتمع.

32- والنزاع هو أيضاً أحد الأسباب الرئيسية للتشرد الخارجي والداخلي. وفي حالات التشرد، يؤدي غياب الرجال إلى تحوّل في الأدوار الاجتماعية، فتتحمل النساء واجبات إضافية كترؤس الأسرة، وفي الوقت نفسه رعاية الأقارب المصابين أو المعوقين. وقد يكون لذلك نتائج إيجابية، لا سيما وأن التحول في أدوار الجنسين يمكن أن يحسّن وصول المرأة إلى الموارد وإلى صنع القرار. لكن دينامية التغيير التي تولدها هذه الفرصة الجديدة لمشاركة المرأة قد تزول عندما يجبرها النظام الأبوي على التضحية بالموارد المتاحة لها لتجنب الوقوع في الفقر. وقد يتسبب ذلك بزيادة العنف الذي يمارسه الرجل على المرأة لصعوبة تأقلمه مع التغييرات المفاجئة في أدوار الجنسين.

33- ويبيّن تحليل الآثار الاجتماعية والاقتصادية للنزاع على النساء والفتيات التحديات التي تواجه حمايتهن وضمان سلامتهن في حالات النزاع والتشرد. وإزاء الدينامية المعقدة الناتجة عن التفاعل بين النزاع وأدوار الجنسين، لا بد من أن تتخذ الدول الأعضاء التدابير المناسبة على المستويين التشريعي والمؤسسي، مما يسمح لها باعتماد الأدوات والآليات والاستراتيجيات المناسبة لمعالجة آثار النزاع على النساء والفتيات بالشكل الفعال.

34- فعلى المستوى التشريعي، على الدول الأعضاء سن قوانين لمكافحة جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات. وعليها التصديق على الاتفاقيات الدولية والإقليمية ذات الصلة، وتعديل جميع تشريعاتها التمييزية على هذا الأساس، وضمان التطبيق الفعال للأحكام والشروط القائمة التي تساوي بين الرجال والنساء في الحقوق.

35- وعلى المستوى المؤسسي، ينبغي على الدول الأعضاء وضع خطط عمل وطنية لضمان التنفيذ الفعال للصكوك الدولية المتعلقة بحقوق النساء والفتيات في ظروف النزاع، واعتماد نهج شامل للجميع ومتعدد الاختصاصات في تحديد أهداف هذه الخطط من أجل فهم أفضل للنزاع وآثاره على الرجال والنساء معاً. وعلى الدول الأعضاء أن تنشئ آليات مناسبة لضمان التنفيذ الفعال للصكوك الدولية المتعلقة بحماية النساء والفتيات في ظروف النزاع. وعليها أيضاً، في إطار تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، أن تضع مؤشرات وطنية لضمان تحقيق أهداف وغايات التنمية المستدامة المتفق عليها دولياً، ورصد التقدم في تنفيذها.

36- ومن الضروري مراعاة المساواة بين الجنسين في وضع البرامج والآليات والميزانيات، لإزالة السياسات التي لا تراعي هذا المنظور والقوانين والأنظمة المجحفة في المنطقة العربية. ويتيح إشراك منظمات المجتمع المدني فرصة لإنشاء آليات تنسيق إقليمية وتعزيزها لتحقيق مزيد من الاتساق والتكامل بين السياسات والإجراءات الهادفة إلى حماية حقوق النساء والفتيات وصونها في ظروف النزاع. ومن المهم ألا تنحصر هذه البرامج بقضايا الحماية وأن تغطي أيضاً مجالات هامة أخرى في أوقات النزاع والطوارئ، على غرار سبل العيش والعمل.

المراجع

El-Bushra, Judy, and Ibrahim Sahl (2005). *Cycles of Violence: Gender Relations and Armed Conflict*. ACORD.

Economic and Social Commission for Western Asia (ESCWA) (2013). Situation Analysis: Female refugees from Syria in Iraq, Jordan and Lebanon (technical material) (E/ESCWA/ECW/2013/Technical paper.4).

_____ (2015a). *Endurance and Survival: Women in Conflict and Humanitarian Settings in the Arab Region* (E/ESCWA/ECW/2015/Technical Paper.7).

_____ (2015b). *Status of Arab Women Report: Access to Justice for Women and Girls in the Arab Region: From Ratification to Implementation of International Instruments* (E/ESCWA/ECW/2015/1).

_____ (2015d). *Child Marriage in Humanitarian Settings in the Arab Region: Dynamics, Challenges and Policy* (E/ESCWA/ECW/2015/2).

ESCWA (2015e). *A New Roadmap to Achieve Gender Equality and the Empowerment of Women and Girls – The 2030 Agenda and the Sustainable Development Goals*.

_____ (2015f). *Social and Economic Situation of Palestinian Women and Girls* (July 2012-June 2014). Available from http://www.escwa.un.org/information/publications/edit/upload/E_ESCWA_ECW_15-TP-2_E.pdf.

_____ (2015g). Background paper on the *Progress in implementing the UNSCR 1325 (2000)*.

Human Rights Watch (2014). *We Are Still Here: Women on the Front Lines of Syria's conflict*. Available from https://www.hrw.org/report/2014/07/02/we-are-still-here/women-front-lines-syrias-conflict.

Inter-Agency Standing Committee (2015). Humanitarian Crisis in Yemen: Gender Alert.

Inter-Agency Standing Committee and Global Protection Cluster (2015). *Guidelines for Integrating Gender-based Violence Interventions in Humanitarian Action: Reducing Risk, Promoting Resilience and Aiding Recovery*.

International Labour Organization (ILO) (2015). *Impact of Syrian Refugees on the Jordanian Labour Market*.

League of Arab States (2015). *Strategic Framework for the Regional Action Plan. Women, Peace and Security in the Arab Region 2015-2030*.

Olmsted, Jennifer and Tarek Maassarani (2004). Gendered Occupation and Resistance in Palestine. *Middle East Women's Studies (MEWS) Review*, 19(1/2), Spring/Summer.

Puttick, Miriam (2015). *No Place to Turn: Violence against women in the Iraq conflict*. Ceasefire Centre for Civilian Rights.

Sherwood, Harriet (2014). Syria's female refugees facing poverty, harassment and isolation. *The Guardian*. Available from http://www.theguardian.com/world/2014/jul/08/women-head-quarter-syrian-refugee-families.

Syrian Centre for Policy Research, United Nations Development Programme (UNDP) and United Nations Relief and Works Agency for Palestine Refugees (UNRWA) (2015). *Syria - Alienation and Violence: Impact of Syria Crisis Report 2014*.

UNAIDS (2012). *Standing Up, Speaking Out: Women and HIV in the Middle East and North Africa*.

United Nations High Commissioner for Refugees (UNHCR) (2014). *Woman Alone: The Fight for Survival by Syria's Refugee Women*.

United Nations Population Fund (UNFPA) (2015). *Minimum Standards for Prevention and Response to Gender-Based Violence in Emergencies*.

United Nations Statistics Division (UN Stats), Inter-agency and Expert Group on Sustainable Development Goals Indicators (IAEG-SDGS) (2015a). List of Indicator Proposals of 11 August 2015.

_____ (2015b). Results of Questionnaire on 'Summary of Comments' by IAEG Members, Including Indicator Groupings.

UN Women (2015a). *Preventing Conflict, Transforming Justice, Securing the Peace: A Global Study on the Implementation of United Nations Security Council Resolution 1325*.

_____ (2015b). Monitoring Gender Equality and the Empowerment of Women and Girls in the 2030 Agenda for Sustainable Development: Opportunities and Challenges.

UN Women, League of Arab States and Arab Women Organization (2012). *Regional Strategy on the Protection of Arab Women: Peace and Security*.

UN Women and Institute of Women Studies (2014). *Building Ties: Towards Integrated Strategies and Policies for Empowering Palestinian Women*.

World Bank (2003). *Breaking the Conflict Trap: Civil War and Development Policy*.